

الغاء القرار الاداري من قبل الادارة / منشور في مجلة القانون المقارن / بغداد /
تحت اشراف جمعة القانون المقارن العراقية في بغداد / عدد ٥١ لعام ٢٠٠٨

اعداد

ا. م. د. علي نجيب حمزة

ملخص البحث

الغاء القرار الاداري من جانب الادارة قد يكون صريحاً ومباشراً وقد يكون ضمناً وذلك بإلغاء بعض جوانب القرار الاداري فيكون الغاءاً جزئياً او تعديلاً للقرار الاداري السابق ، ويلغي القرار الاداري من الجهة التي اصدرته او من السلطة الرئاسية لها او من جهة ثالثة حددها القانون مع مراعاة قواعد الشكل والاختصاص في اصدار القرار الاداري الجديد على اساس قاعدة توازي الاختصاص او الشكل حيث نتعرف على مدى سلطة الادارة في الغاء القرارات التنظيمية والفردية سواء ما تعلق منها بالقرارات المشروعة وغير المشروعة ، وتلك التي ولدت حقوقاً للأفراد او التي لم تولد حقوقاً ، ثم نبين الاسباب والدوافع التي تؤدي بالإدارة الى الغاء القرار الاداري استجابة لدواعي التطور والمرونة التي يتميز بها العمل الاداري ، ثم نتعرف على السلطة المقيدة والتقديرية للإدارة في مجال الغاء القرار الاداري باعتبار ان قرار الالغاء هو قرار اداري .